

ما يقين السنة كالفاضل اذا مات واغترق السنة **وهكذا** في طلبه المبلغ الذي  
**يقول** اذا كان العطاء مساهمة فلنفس المتعلم فتمت المنفعة وقت القسمة ثم ترك  
 المدرسة وذكرنا قلا من الاوجه في الفقه يجوز للانبياء اذا فرغوا انفسهم  
 للفقير فانما الفقير وان فرغ بنفسه فان كان معينا جاز ولا خلاف **وذكر**  
**من نصب** قل الوقف على كنفيتين المختلفين اليه في المدرسة لا بأس بلغ  
 منهم ان يلخص سنة **حم** يسوق في فيه العقب والفقير **وقب** للامام العقب  
 ان يأخذ غلة الامامة **فمنه** الفروع التي ذكرها صاحب الكفاية في باب  
 هو صحيح وذلك ان الله من الامام والمؤذن لا يعتبر في حقوقهم وقت خروج  
 الغلة وما زاد الشالان هذه الوظائف فيما شقوب الاجلغ وذلك لان الله  
 يريد ان يسكن معين ويقر ويقدر الطلبة ويقدر في اوقات الواجب  
 وكذلك الفقيه والامام **وهذا** قوله على من يوجب عليه فعله فكما ان الله  
 الذي يتناول من الوقف الذي هو في مقابلة هذه العمل في سعة الاجرة  
**الارثي** الي قوله في الوقف على الفقهاء كحقيقة ان يجوز للعقب في مقابلة  
 ان يأخذ ولو يكن في مقابلة الاجرة والامام جاز للفقير ان يأخذ منه شيلفت  
**جزوا** **علقت** انه انما جاز لكونه في مقابلة عمل يجوز اخذت قياسا على  
 الاستيجار على افعال الطاعات على اختيار المتأخرين وعليه القسمة  
**واذا كان كذلك** فلمدر من اذامات فانشاء السنة قبل جمع الغلة وقيل  
 ظهورها من الارض وقبها شرمدة شمعات وعزل فيغوان ينظر وقت  
 قسمت الغلة الواحدة ساسية والى مباشرة من جاز من جاز ويسقط  
 المعلوم على المدينين وينظر كم يكون منه المدر المنفصل والمنصل فيحصل  
 بحساب سنة لا يعتبر في حصته ما قرنا من اعتبار من سجي الغلة والى  
 كاعتبر في حق الاولاد لا يعتبر في حق المصلحة وبين المدرسين والفقير  
 وصاحب وظيفة ما في جهات المتعلم الذي قمتناه **وهذا** **ملا**  
 بالفقه والاعين وفيها ما هو في الظاهر في المقارناته **ولكن** اذا المعن  
 المقية فيم الكتاب شيت له انه لا يخالف فيه **وهو** الفرح الذي تقدم في  
 الفقير عنه **وقوله** اخذ الامام الغلة وقت الاثم انشغل لا يترن  
 منه حصه ما يقين السنة **وهذا** **وهذا** في كفاية العلم في المدارس ووجه

طلب ما حقه الينا  
 وكونه من الوقف في  
 معاملة عمله كالاجرة في  
 لعله والام  
 مطلق اذا مات المدرس  
 اثناء السنة

الخاتمة  
 بقوله **مطلوب** وجه الخاتمة  
 وايضا **مطلوب** ما  
 بقوله **مطلوب** في ما  
 بقوله **مطلوب** في ما

شائية  
 ويعمل في كل شائية  
 م

مطلوب  
 اجماع الوقف من تزيد  
 على ذلك المدرسة  
 الفلة

علمه سنة اذا اجم